رابط المادة على منصة باحث

فوائد فقهية - من شرح كتاب زاد المستقنع

ما حكم قص شعر الميت وتسريحه وقص أظافره ؟ شرح زاد المستقنع_باب الغسل والتكفين

عبدالمحسن الزامل

قال رحمه الله ويقص شاربه. قالوا قص الشارب مشروع في حق الحي. وهذا يبين انه اذا كان قال طولا فاحشا وصار يقبح منظره. فهذا يقص شاربه لانه كما انه مشروع ومن خصال - 00:00:00

الحي مأمور بذلك وهو تحسين لمنظره. فكذلك اخوك المسلم ذلك اه في حقه ان تقص شاربه. لكن اذا كان الشارب اه طوله معتاد فيدعه فيدعوه انما اذا كان آآ فيه طول فيه طول ويقص الشارب وهذا كما تقدم لم يأتي به دين خاص انما مأخوذ من - 00:00:20

في الاحسان الى الميت. ويقلم اظفاره. الاظفار اذا كان طولها فاحشا ايظا. وقد في حديث ان نستقديرها باربعين يوما مع الشارب هو انها لا تدرك ازيد من هذه المدة الا انه ربما - 00:00:50

يكون بعض الناس لا تطول اظفاره ولا شاربه بسبب اه ولا يظهر في هذه الحالة الغاسل يرى ما هو الاصلح في هذا. فاذا لم يكن تكن بينة فلا بأس ان يتركها على حالها. ولا يسرح شعره. قالوا لان - 00:01:10

انه يقطع الشعر يقطع الشعر وفي هذا ايذاء للميت واخذ اجزاء من شعره والقول الثاني انه يسرح شعره. انه يسرح شعره. والاظهر والله اعلم انه يختلف. فان كان تسريح الشعر لا يضر بالميت وكذلك الميتة فهو عور حسن وان كان - 00:01:30

ان يكون الشعر متعقد. اه ففي هذه الحالة اه يعمل ما هو الاصح. لكن ان امكن ان يسرحه بمشط واسع الاسنان فهذا لا بأس والنبي عليه السلام قال اه لما في الحديث في الحديث انه - 00:02:00

آآ انهن جعلن لها ثلاثة قرون. والقيناها خلفها. تقول عائشة تقول ام عطية رضي الله عنها مع انه لم يذكر حديث صحيح. وجاري عند ابن حبان اسناد الصحة ان النبي عليه السلام قال وجعلنا لها ثلاثة قرون. وجعلنا لها - 00:02:20

يحتمل ان قولها في الصحيحين وجعلنا لها قرون بناء على امره عليه الصلاة والسلام لانه امر بذلك فاخبرت بذلك بناء على ما امر به عليه الصلاة والسلام. وعلى هذا تسريح الشعر فيما يظهر والله اعلم انه اذا كان الشعر - 00:02:40

يمكن تسريحه بلا ضرر فلا بأس وان كانت تقطيع الشعر فيكفي ان يغسل وان يجمع فان كانت رأى فيجمع في جديلة واحدة وان امكن يجمع في جدايل فلا بأس يعني قرون. قال ثم ينشف بثوبه - 00:03:00

ينشف بثوب. يعني بعد غسله ينشف بثوب. وهذا وان لم يذكر في الخبر لكنه من احسان الى الميت لان فيه تحسين للكفن. وذلك انه لو كفن اه وقبل لترتب عليه ان يبتل ماذا؟ الكفن. فاذا ابتل الكفن ربما علق به اذى ووسخ - 00:03:20

وربما ايضا اه بعد الكفن لا يدرى حينما يلاف الميت قد يخرج منها اشياء يسيرة جدا لا يحلل الكفن. الشيء الذي لا يحل الكفن به. وهذا نتيجة عدم تنشيفه. ولهذا يشرع تنشيفه - 00:03:50

لهذا المعنى يشرع تنشيفه لهذا. ورد في حديث في حديث مرسل هشام عروة عند عبد الرزاق وباسناد صحيح بليلة عروة الزبير انه عليه الصلاة والسلام لف بثوب حبرة. لف بثوب لف بثوب حبرة - 00:04:10

ثوب حبرة والمحبر المزين في خطوط. ثم حل عنه ثم كفن في ثيابه. لف بثوب حين دعاء آآ وذكر في نفس الاثر انه آآ يعني امتص الماء او نحو ذلك ثم آآ حل عنه - 00:04:30

ثم كفن في ثيابه عليه الصلاة في ثياب التي كفن فيها عليه الصلاة والسلام او في ثلاثة اثواب هذا مرسل صحيح وان اه كان موسى

لزوي الحجة انما يعتضد به. يعتضد به في هذه المسألة وهو موافق للمعنى الصحيح. ولان - 00:04:50
تنشيف البدن فيه تحسين للكفن. يعني النبي امر بتحسين الكفن ومن تحسين الكفن الا يصيبه رطوبة ونحو ذلك. لانه اذا اصاب الرطوبة كما هو عرظة الى ان يعلق به شيء من الاذى. وهذه امور ومعاني - 00:05:10
يقصد اليها. وكل انسان في اي امر من الامور مما يعانيه يقصد الى المعاني التي تكمل مهنته في الامور الدنيوية كذلك في مسألة غسل الميت لان المقصود من هذا هو تنظيفه وتحسينه وان يكون - 00:05:30
ولهذا النبي عليه قال اغمضوا عينيه. اغمضوا عينيه. العلماء اخذوا من ذلك ان يعني يعتنى بفكيه ولا يترك وهو ان يضم احدهما للاخر مع انه ما ورد في الخبر بل هو ابلغ - 00:05:50
اذا كان النبي عليه امر تغميض العينين ام سلمة في صحيح مسلم فكونه يعني يعتنى به وجسمه لا زال طريا وحار وان يربط فكاه بشيء او يشد فكاه حتى لا ينفتح ثم يقبح منظره لانه لا يمكن بعد ذلك ان يضم احدهما الى اخر - 00:06:10
معقول المهنة ولا يكاد يظهر لي ان يخالف في احد. كذلك ايضا المعاني الصحيحة في هذا فيما يتعلق بتنشيفه ونحو ذلك ولهذا قال ثم ينشف بثوب لئلا تبتل يعني لاجل الا تبتل اكفانه ويظفر شعرها - 00:06:40
ثلاثة قرون ويسدل ورائها. آآ هذا هو قول الجمهور. يقولون ان المرأة جعل شعره ثلاث قرون لما تقدم في حديث ام عطية رضي الله عنها واختلف هل هو من فعلها؟ او من امر - 00:07:00
مع انه قطعا ما فعلته رضي الله عنها. والنبي عليه الصلاة ينتظره حكم مرفوع. والنبي وكل اليهم ذاك هذا لا ايش كان فيه؟ خلافا لابي حنيفة رحمه الله حيث قال انه يسدل الشعر ولا يجعل ظفائر - 00:07:20
وهذا قول ضعيف. الصواب انه يجعل ثلاث قرون ويسدل ورائها او الامر في السعة. او عن يمينه وفي حديث ابن عطية انه جعلناها خلفها خلفها. قوله يسدل شعرها يفهم منه يفهم منه - 00:07:40
حيث اضاف الضمير الى المرأة الانثى يفهم منه خصوصية ان الذكر لا يسدل شعره لا يسدل شعره وهم قالوا ذلك قالوا ذلك وان هذا خاص بالمرأة وينظر يعني كلام اهل العلم - 00:08:00
يعني ان قال احد من اهل العلم ان المعنى واحد من جهة ان الشعر في حق الرجل آآ اذا كان آآ فيه ظم له مثلا وعدم انتشاره آآ فهو لا بأس به وخاصة الرجل حتى في حال حياته لو - 00:08:20
لا بأس والنبي دخل مكة وحديثه في الحديث اللي عند النسائي وغيره وعليه اربع غداء عليه الصلاة والسلام رواية المجاهد عن امي هانم - 00:08:40